

من وزير المالية  
إلى

الموضوع : طلب شهادة في تسوية الوضعية الجبائية  
المرجع : مكتوبكم بتاريخ 8 مارس 2013

لقد ذكرتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أن شركتكم وهي وكالة أسفار، أبرمت اتفاقية شراكة مع وكالة الأسفار الفرنسية « تمكناها من بيع إقامات بالخارج لفائدة الحرفاء التونسيين. هذا وبيئتم أن وكالة الأسفار الفرنسية تفوتر لكم مقابل الخدمات المسداة بالخارج وأنكم تقومون بإعادة فوترتها إلى الحرفاء مع إضافة هامش ربح. وطلبتكم معرفة هل يستوجب تحويل مبالغ في هذا الإطار إلى وكالة الأسفار الفرنسية الاستظهار بشهادة في تسوية الوضعية الجبائية باعتبار أن البنك الذي تتعاملون معه طالبكم بالشهادة المذكورة .

جوابا، يشرفني إعلامكم أن المبالغ التي تقومون بتحويلها إلى وكالة الأسفار الفرنسية مقابل بيع خدمات الإقامة بالخارج لفائدة حرفائكم لا تخضع للضريبة بتونس ولا للخصم من المورد بهذا العنوان باعتبارها توجد خارج ميدان تطبيق الضريبة. ولا يستوجب تحويل المبالغ المذكورة إلى الخارج الاستظهار بشهادة شريطة بيان السند القانوني للإعفاء ضمن مطلب التحويل وذلك عملا بأحكام الفصل 41 من قانون المالية لسنة 2013.

هذا، ولمزيد التوضيح يمكن الرجوع إلى المذكرة العامة عدد 14 لسنة 2013 في الموضوع على الموقع الإلكتروني لوزارة المالية

وتفضلوا، سيدي بقبول فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام للدراسات  
والتشريع الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي